



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم المنطق: كتاب المنطق للمظفر

خلاصة الدرس الأربعون

" تقسيمات الشرطية الأخرى "

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

تنقسم المتصلة باعتبار طبيعة الاتصال بين المقدم والتالي الى لزومية واتفاقية:

١. (اللزومية) وهي التي بين طرفيها اتصال حقيقي لعلاقة توجب استلزام احدهما للآخر بأن يكون احدهما علة للآخر او معلولين لعلة واحدة. نحو (اذا سخن الماء فانه يتمدد) والمقدم علة التالي.
٢. (الاتفاقية) وهي التي ليس بين طرفيها اتصال حقيقي لعدم العلة التي توجب الملازمة ولكنه يتفق حصول التالي عند حصول المقدم كما لو اتفق ان محمدا الطالب لا يحضر الدرس الا بعد شروع المدرس فتؤلف هذه القضية الشرطية (كلما جاء محمد فان المدرس قد سبق شروعه في الدرس).

للمنفصلة تقسيمان:

ImamSadiq.tv أ. العنادية والاتفاقية: وهذا التقسيم باعتبار طبيعة التنافي بين الطرفين كالمتصلة فتنقسم الى:

١. (العنادية) وهي التي بين طرفيها تناف وعناد حقيقي بأن تكون ذات النسبة في كل منهما تنافي وتعاند ذات النسبة في الآخر نحو (العدد الصحيح اما أن يكون زوجا أو فردا).
 ٢. (الاتفاقية) وهي التي لا يكون التنافي بين طرفيها حقيقيا ذاتيا وانما يتفق أن يتحقق احدهما بدون الآخر لامر خارج عن ذاتهما نحو: (اما أن يكون الجالس في الدار محمدا أو باقرا) اذا اتفق ان علم ان غيرهما لم يكن.
- ب. الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو: وهذا التقسيم باعتبار امكان اجتماع الطرفين ورفعهما وعدم امكان ذلك فتنقسم الى:

ImamSadiq.tv ١. (حقيقية) وهي ما حكم فيها بتنافي طرفيها صدقا وكذبا في الايجاب وعدم تنافيهما كذلك في السلب بمعنى

١. (حقيقية) وهي ما حكم فيها بتنافي طرفيها صدقا وكذبا في الايجاب وعدم تنافيهما صدقا وكذبا بمعنى انه لا يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما في الايجاب ويجتمعان ويرتفعان في السلب. العدد الصحيح اما أن يكون زوجا أو فردا فالزوج والفرد لا يجتمعان ولا يرتفعان.
٢. (مانعة جمع) وهي ما حكم فيها بتنافي طرفيها أو عدم تنافيهما صدقا لا كذبا بمعنى انه لا يمكن اجتماعهما ويجوز أن يرتفعا معا في الايجاب ويمكن اجتماعهما ولا يمكن ارتفاعهما في السلب. مثال الايجاب اما أن يكون الجسم أبيض أو اسود.



حوزة الإمام الصادق الافتراضية

٣. (مانعة خلو) وهي ما حكم فيها بتنافي طرفيها أو عدم تنافيهما كذبا لا صدقا بمعنى أنه لا يمكن ارتفاعهما ويمكن اجتماعهما في الايجاب ويمكن ارتفاعهما ولا يمكن اجتماعهما في السلب. الجسم اما أن يكون غير أبيض او غير أسود اي انه لا يخلو من احدهما وان اجتماعا. ونحو (اما أن يكون الجسم في الماء أو لا يغرق) فانه يمكن اجتماعهما بان يكون في الماء ولا يغرق ولكن لا يخلو الواقع من احدهما لامتناع أن لا يكون الجسم في الماء ويغرق.

الشرطية

متصلة

الاتفاقية

اللزومية

منفصلة

الاتفاقية

العنادية

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)